

## لسان العرب

( كفن ) الكَفَنُ معروف ابن الأعرابي الكَفَنُ التغطية قال أبو منصور ومنه سمي كَفَنُ الميت لأنه يستره ابن سيده الكَفَنُ لباس الميت معروف والجمع أَكْفَانٌ كَفَنَهُ كَفَفْنُهُ كَفَفْنَاً وَكَفَفَّسْنَهُ تَكَفَّفِينَاً ويقال ميت مَكْفُونٌ ومُكْفَفٌّ كَفَنٌ وقول امرئ القيس على حَرَجٍ كَالْقَرِّ يَحْمَلُ أَكْفَانِي أَرَادَ بِأَكْفَانِهِ ثِيَابَهُ الَّتِي تُوَارِيهِ وَوَرَدَ ذَكَرَ الكَفَنَ فِي الحَدِيثِ كَثِيرًا وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ إِذَا كَفَفْنَاهُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَحْسَبَنَّ كَفَفْنَهُ أَنَّهُ بِسُكُونِ الفَاءِ عَلَى المَصْدَرِ أَيْ تَكْفِينِهِ قَالَ وَهُوَ الأَعْمُ لِأَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى الثَّوْبِ وَهَيْئَتِهِ وَعَمَلِهِ قَالَ وَالمَعْرُوفُ فِيهِ الفَتْحُ وَفِي الحَدِيثِ فَأَهْدَى لَنَا شَاةً وَكَفَفْنَاهَا أَيْ مَا يُغَطِّي بِهَا مِنَ الرَّغْفَانِ وَيُقَالُ كَفَفْنَتُ الخُبْزَةَ فِي المَلَاةِ إِذَا وَارَى يَتَّهَى بِهَا وَالكَفَنُ غَزْلُ الصُّوفِ وَكَفَنَ الرَّجُلُ الصُّوفَ غَزَلَهُ اللَّيْثُ كَفَنَ الرَّجُلُ يَكْفِفُهُ أَيْ غَزَلَ الصُّوفَ وَالكَفْفَنَةُ شَجَرَةٌ مِنْ دِقِّ الشَّجَرِ صَغِيرَةٌ جَعْدَةٌ إِذَا يَبَسَتْ صَلَبَتْ عِيدَانُهَا كَأَنَّهَا قِطَاعٌ شُقِّقَتْ عَنِ القَنَا وَقِيلَ هِيَ عَشْبَةٌ مَنْتَشِرَةٌ الذَّبِئَةُ عَلَى الأَرْضِ تَنَبَّتْ بِالقَيْعَانِ وَبِأَرْضِ نَجْدٍ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الكَفْفَنَةُ مِنْ نَبَاتِ القُفِّ لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا وَكَفَفْنَاهُ يَكْفِفُهُ أَخْتَلَى الكَفْفَنَةَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ يَطَّلُّ فِي الشَّاءِ يَرَعُهَا وَيَعْمَتُهَا وَيَكْفِنُ الدَّهْرَ إِلاَّ رَيْثَ يَهْتَبِدُ فَقِيلَ مَعْنَاهُ يَخْتَلِي مِنَ الكَفْفَنَةِ لِمَرَاضِعِ الشَّاءِ قَالَ أَبُو الدُّدَّيْشِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَغْزِلُ الصُّوفَ رَوَاهُ اللَّيْثُ وَرَوَى عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ هَذَا البَيْتَ فَطَّلَّ يَعْمَتُ فِي قَوِّطٍ وَرَاجِلَةٍ يُكْفِفَتُ الدَّهْرَ إِلاَّ رَيْثَ يَهْتَبِدُ قَالَ يُكْفِفَتُ يَجْمَعُ وَيَحْرُسُ إِلاَّ سَاعَةَ يَفْعُدُ يَطَّلِيخُ الهَبِيدَ وَالرَّاجِلَةَ كَيْدِشِ الرَّاعِي يَحْمَلُ عَلَيْهِ مَتَاعَهُ وَقَالَ لَهُ الكَرَّازُ وَطَعَامُ كَفَنٌ لا مَلَجَ فِيهِ وَقَوْمٌ مُكْفِنُونَ لا مَلَجَ عِنْدَهُمْ عَنِ الهَجَرِيِّ قَالَ وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ إِلى عَامِلِهِ مَصْقَلَةَ بِنِ هُبَيْرَةَ مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ لَوْ صُمْتَ أَيَّامًا وَتَصَدَّقْتَ بِطَائِفَةٍ مِنْ طَعَامِكَ مُحْتَسِبًا وَأَكَلْتَ طَعَامَكَ مِرَارًا كَفَفْنَاً فَإِنَّ تِلْكَ سِيرَةَ الأَنْبِيَاءِ وَآدَابُ الصَّالِحِينَ وَالكَفْفَنَةُ شَجَرٌ